رابط المادة على منصة باحث

#شرح_اخصر_المختصرات) مستمر (

شرح أخصر المختصرات | الشيخ خالد المشيقح | 14 #دروس_الشيخ_المشيقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد كان الحديث في المجلس السابق عن صلاة الاستسقاء تقدم ان الاستسقاء على ثلاثة اضرب الظرب الاول - 00:00:21

الاستسقاء في خطبة الجمعة والظرب الثاني الاستسقاء بالدعاء المجرد بلا صلاة والظرب الثالث الاستسقاء بالصلاة تقدم ان جمهور اهل العلم يرون الاستسقاء بالصلاة خلافا لمن لابي حنيفة فان ابا حنيفة لا يرى الصلاة يرون انهم يستسقون بالدعاء دون الصلاة - 00:00:41

وايضا تقدم ان سنة الاستسقاء كسنة العيدين يعني سنة الاستسقاء كسنة العيدين الهيئة والاجتماع ومكان الصلاة والا فان صلاته كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج يستسقي - 00:01:08

صلى ركعتين كما يصلي في العيد وذكرنا ان صلاة الاستسقاء تخالف صلاة العيدين من عدة اوجه من عدة اوجه الظاهر ذكرنا الفرقاء ما ذكرناها ها طيب من عدة اوجه وايضا تقدم لنا ما يتعلق بوقت صلاة الاستسقاء - 00:01:37

وان المشهور من المذهب ان لها وقتان وقت استحباب وقت جواز وقت الاستحباب اذا طلعت الشمس وارتفعت قيد رمح. وقت الاستحباب في كل وقت الا في اوقات النهي وقت الاستحباب في كل وقت الا وقت النهي. تقدم انه في في صلاة الاستسقاء يخطب خطبة - 00:02:05

واحدة فقط وتقدم ايضا انه يشرع ان يحول رداءه واختلف العلماء رحمهم الله تعالى في تحويل الرداء هل هو في اثناء الخطبة او بعد نهاية الخطبة وقلنا بان الامر في هذا واسع - 00:02:29

انشاء الامام ان يتوجه القبلة في اثناء الخطبة ويحول رداءه ثم يكمل الخطبة وان شاء ان يحول الردى بعد نهاية الخطبة. كل ذلك جائز وتقدم ايضا انه يشرع اذا خرج الى صلاة الاستسقاء ان يخرج متبذلا متضرعا متذللا متخشعا الى اخره كما هو هدي - 00:02:51

النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الجنائز قال ترك الدواء افضل الجنائز جمع جنازة الجنائز جمع جنازة ويقال جنازة بالفتح لغته قال قال بعض العلماء - 00:03:20

جنازة بالفتح اسم للميت وجنازة بالكسر اسم للنعش عليه الميت الجنائز جمع جنازة بالكسر ويقال ايضا جنازة وهذا لغة بالفتح وقال بعض العلماء جنازة بالفتح اسم لاي شيء؟ للميت وبالكسر - 00:03:51

للنعش عليه الميت وهذا الكتاب تطرق فيه المؤلف رحمه الله تعالى كسائر العلماء ذكروا فيه ما يتعلق باحكام التداوي واحكام واداب المحتضر الذي حضره الموت والاداب بعد الموت ثم بعد ذلك ما يتعلق بتغسيل الميت - 00:04:22

وتكفينه والصلاة عليه واحكام التعزية ما يتعلق احكام الدفن وما يشرع للمسلم عند حصول المصيبة من الصبر والرضا والشكر وعدم التسخط. هذا كله سنتناوله باذن الله عز وجل في هذا الكتاب - 00:04:56

ثم بعد ذلك نكون انهينا ما يتعلق باحكام الصلاة يشرع المؤلف رحمه الله تعالى باحكام الزكاة. قال رحمه الله ترك الدواء افضل يفهم من كلام المؤلف ان التداوي حكمه ماذا - 00:05:32

انه مباح قال تركه افضل يؤخذ من ذلك انه مباح لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به قال تداووا عباد الله ولا تتداووا بحرام. قال النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء - 00:05:55

الا انزل له دواء علمه من علم وجهله من جهله لكن قال المؤلف رحمه الله ترك الدواء افضل يعني هو التداوي مباح وجائز عن المذهب وذكرنا حديث اسامة ابن شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تداووا عباد الله - 00:06:14

اخرجه الامام احمد وابو داوود وابن ماجة. نعم لكن المؤلف رحمه الله يقول ترك التداوي افضل. لماذا ترك التداوي افضل؟ قالوا لانه اقرب الى التوكل الله عز وجل فما دام انه اقرب الى التوكل على الله عز وجل - 00:06:41

يكون افضل. لكن التداوي جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به وحث عليه وذكر بعض الادوية عليه الصلاة والسلام ولان هذا من باب الاخذ اسباب ولا ينافي التوكل - 00:07:03

وقول المؤلف رحمه الله تعالى التداوي افضل قال بعض العلماء التداوي لا يخلو من ثلاثة اقسام التداوي لا يخلو من ثلاثة اقسام القسم الاول ما علم او ظن نفعه وتركه يؤدي الى الهلاك - 00:07:24

لنعلم او نظن ان هذا الدواء نافع. واذا ترك يؤدي الى ماذا؟ الى الهلاك فهذا التداوي حكمه ماذا؟ واجب لان ترك التداوي هنا يؤدي الى فوات النفس والله سبحانه وتعالى قال ولا تقتلوا انفسكم - 00:07:48

ان الله كان بكم رحيما ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة من امثلة ذلك مثلا السرطان الموضعي سرطان الموضع اذا ترك دون ان يعالج ادى نعم الى انتشاره. صح. ادى الى انتشاره ثم اتى على النفس - 00:08:15

لكن اذا قطع هذا الوجع باذن الله يحصل الشفاء فهذا القسم الاول ما ظن نفعه او علم نفعه وتركه يؤدي الى الهلاك نقول حكمه واجب القسم الثاني ما ظن او علم نفعه وتركه لا يؤدي الى الهلاك - 00:08:43

ما حكمه انه مستحب مثلا انسان اصابه الصداع اصابه الحمى صابه الصداع او الزكام لكن لو اكل هذه العقاقير ادى ذلك الى التخفيف من الالم لكن لو ترك اكل هذه العقاقير - 00:09:13

لا يؤدي ذلك الى الهلاك ونقول هنا التداوي حكمه ماذا مستحب القسم الثالث قسم الثالث ما تساوى طرفاه ربما انه ينفع ربما انه لا ينفع ربما انه ينفع وربما انه لا ينفع فنقول بان هذا جائز - 00:09:33

ما تقدم من ذكرنا من حديث اسامة بن شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تداووا عباد الله ها نعم قال رحمه الله تعالى وسن استعداد للموت يقول المؤلف رحمه الله - 00:10:01

يسن للانسان ان يستعد للموت لقول الله عز وجل فمن كان يرجو لقاء الله فليعمل عملا صالحا كلنا نرجو لقاء الله علينا ماذا؟ ان نعمل عملا صالحا وكل نفس ذائقة الموت - 00:10:24

هذه السنة سنة الله الكونية القدرية ما يمكن تتخلف لا لنبي مرسل ولا لامير ولا لملك ملك الى اخره فهذه سنة الله الكونية القدرية فيقول لك المؤلف يسن الاستعداد للموت - 00:10:47

لان الموت هذه سنة الله الكونية القدرية لا بد منها ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم ثم تردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون. كل نفس ذائقة الموت - 00:11:11

فيقول الاستعداد للموت بما يكون الاستعداد للموت ها؟ بالتوبة اولا التوبة والاعمال الصالحة. وقال المؤلف رحمه الله وسنة استعداد للموت الاستعداد للموت ينقسم الى قسمين القسم الاول استعداد واجب وهذا يكون بالتوبة لان التوبة واجبة - 00:11:33

يكون برد المظالم اذا كان عنده مظالم او حقوق غصوب سرقات يجب عليه ان يردها. هذا نقول استعداد ماذا؟ استعداد واجب القسم الثاني استعداد مستحب وذلك بان يكثر من الاعمال الصالحة من نوافل الطاعات - 00:12:03

سائر القربات من الصلوات والصدقات والقراءة ونحو ذلك. قال رحمه الله واكثار من ذكره الظمير يعود الى ماذا؟ الموت. هذا الادب

الثاني ان تكثر من ذكر الموت في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:12:27
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا من ذكر هادم اللذات اكثروا من ذكر هادم اللذات اخرجه الامام احمد والترمذي وابن ماجة. ولان الانسان اذا اكثر من ذكر الموت ادى ذلك - 00:12:53
الى الزهد في الدنيا ما يتعلق فيها قرب العبد من الله سبحانه وتعالى وذل القلب لله سبحانه وتعالى. اذا اكثر من ذكر الموت يزهد في الدنيا يسارع في الخيرات ويذل قلبه لله سبحانه وتعالى. قال - 00:13:13
وعيادة مسلم العيادة هذا الادب كم الثالث نعم هذا العدم الثالث قيادة المسلم ما هي العيادة ها؟ الزيارة زيارة المريض لكن ليش ما قال المؤلف زيارة مسلم عيادة مسلم ها ايوة اولا - 00:13:39
ان هذا هو الذي ورد به النص ومراعاة الفاظ النبي صلى الله عليه وسلم هذا مهم. طالب العلم يراعي الفاظ السنة. النبي صلى الله عليه وسلم قال عودوا المريض فكوا العالي وعودوا المريض - 00:14:05
قال النبي صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس كما في الصحيحين من حيث ابي هريرة واذا مرض فعد هذا مراعاة للفظ النبي صلى الله عليه وسلم. هذا واحد - 00:14:23
ثانيا لكي يعاودها هي عيادة المريض زيارة المريض لكن سميت عيادة لكي تعاودها مرة بعد اخرى لان المريض تضعف نفسه لما يلحقه من المرظ والهم والغم كون اخوانه المسلمين يقفون معه ويعاودونه - 00:14:39
ها هذا مما يخفف عليه وطأة الالم والمرض فقال لك عيادة مسلم وقال لك المؤلف رحمه الله سنة عند شيخ الاسلام ان عيادة المريض انها فرض كفاية فرض بان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها جعلها حقا - 00:15:09
حقا حق المسلم على المسلم خمس نعم وذكر منها في عيادة المريض نعم ذكر منها وعيادة المريض فنقول بان عيادة آآ عند شيخ الاسلام انها ماذا؟ انها فرض كفاية فرض كفاية فرض لان النبي جعلها حقا - 00:15:33
وعلى الكفاية لان الملاحظ هنا ماذا العمل دون العامل المقصود تحصيل هذه العيادة سواء قال به زيد او بكر حنا ذكرنا لكم في درس القواعد الفقهية الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية - 00:16:02
ما هو الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية؟ ان فرض العين الملاحظ فيه ماذا ها العامل وفرض الكفاية الملاحظ فيه العمل. يعني تحصيل هذا العمل. مثل تغسيل الميت فرض كفاية - 00:16:23
لان المقصود هو التحصيل هذا التقسيم. قام به زيد او بكر او عمر الى اخره المقصود هو تحصيل هذا التغسيل وقال لك المؤلف رحمه الله تعالى مسلم ها وش يخرج - 00:16:41
الكافر يخرج الكافر وعلى هذا على كلام المؤلف ان الكافر لا تسن عيادته وانما الذي يعاد ما هو؟ المسلم والرأي الثاني نعم الرأي الثاني ان عيادة والمذهب تحرم عائلتهن. تحرم عيادته المذهب - 00:17:00
المذهب يقولون تحرم عيادته الكافر نعم ما يرون بل عندهم المبتدع ها تحرم عليه المبتدع فعندهم الكافر تحرم ان تعوده تذهب اليه وان تزوره اذا مرض والرأي الثاني اختيار شيخ الاسلام تيمية رحمه الله - 00:17:30
ان عيادته جائزة المصلحة كما اذا روجي اسلامه اذا رجي اسلامه فان عيادته جائزة ويدل لذلك حديث انس رضي الله تعالى عنه في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد ماذا - 00:17:54
الغلام اليهودي الذي كان يخدمه وفي الصحيحين ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد عمه ابا طالب وهو في سكرات الموت الصحيح في ذلك انه اذا كان هناك مصلحة فان عيادته ماذا - 00:18:15
جائزة كما لو رجي اسلامه ونحو ذلك بل قال بعض العلماء اذا كان من باب المكافأة فلا بأس كيف من باب المكافأة يعني هو يعودك ان تعوده ما دام انه من باب المكافأة ان هذا جائز ولا بأس به. قال رحمه الله غير مبتدع - 00:18:34
نعم يعني المبتدع هذا قال لك ما تعوده على المذهب يحرم عليك ان تعوده يحرم عليك ان تعودوا لماذا؟ قالوا لان المبتدع يجب هجره المبتدع يقولون يجب هجره وعلى هذا قالوا بانه لا يعاد - 00:18:57

والصواب في مثل هذه المسائل ان يعني ما يتعلق بالمبتدع هل يهجر او لا يهجر الصواب في ذلك ان ان مثل هذه الاشياء انها من قبيل العلاج نعم انها من قبيل العلاج - 00:19:20

اذا كان هجره سيؤدي الى ردعه وزجره تهجره ما تزور واذا كان هجره لا يؤدي قد يزيده ها قد قد يزيده تمسكا ببدعته فنقول لا يهجر لان عندنا قاعدة وهي - 00:19:40

حقوق المسلم ان حق المسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس نعم وذكر منها عيادة المريض وهو مسلم لا يزال الان هو مسلم والصواب في ذلك ان هذا راجع الى ماذا؟ ها - 00:20:02

نعم الى المسبحة ينظر لان الهجر هنا كالعلاج اذا كان سينفع يشار اليه اذا كان لن ينفع فانه لا يصار اليه قال قال رحمه الله تعالى وتذكيره التوبة هذا الادب كم؟ الله اكبر - 00:20:17

الرابع تذكيره التوبة ان يذكر التوبة لانه احوج ما يكون الى التوبة. والتوبة واجبة على كل حال في كل زمان وتتأكد في مثل هذه الحال نعم التوبة هي الرجوع من معصية الله الى طاعته - 00:20:45

والتوبة كما تقدم واجبة. وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم مفلحون يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة التوبة واجبة ويذكر بها لانه لان حاله تدعو يتأكد في حقه. يعني تذكير التوبة ليس خاص بالمحتظر - 00:21:08

حتى غير المحتضر يذكر بالتوبة اذا كان عليه ذنوب الى اخره لكن المحتظر يؤكد في حقه لان حاله تدعو الى هذا قال والوصية يعني تذكر الوصية ايضا هذا هذا الادب الخامس - 00:21:34

ايضا التذكير بالوصية ليس خاص بالمحتضر اللي عنده خير ينبغي له ان يوصي وقد تكون وصية واجبة وقد تكون وصية مستحبة لكن حاله تدعو الى ذلك هو احوج ما يكون الى التذكير بمثل هذه الاشياء - 00:21:57

ولا في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم يبيت ليلة له شيء يوصي به يبيت ليلة او ليلتين الا وصيته - 00:22:16

مكتوبة عند رأسه الا وصيته مكتوبة عند رأسه. اخرجه البخاري وكلاء ومسلم كذلك ايضا نقول بان الوصية ها قد تكون واجبة وقد تكون مستحبة فاذا كان عليه حقوق او له حقوق عند الناس وهي غير موثقة يجب عليه ان يوصي بها - 00:22:31

له حقوق او عليه حقوق عند الناس غير موثقة يجب عليه ان يوصي بها القسم الثاني ما عدا ذلك كأن يوصي بالتبرع او نحو ذلك فهذا مستحب الوصية هي خير للانسان - 00:23:02

لان الوصية تبرع بالمال بعد الموت الانسان يوصي اذا كان عنده خير يوصي ان فاجأه الموت فقد احتاط لنفسه فيما يتعلق بالاجر والثواب. اذا لم يفاجئهم بالموت ما فاتوا شيء - 00:23:26

لان الوصية ليست لازمة فيجوز له ان يبطلها يعني لو اوصى مثلا بهذا البيت ثم بعد ذلك بدأ له ان يبطل الوصية له ان يبطل وصية لان الوصية تبرع بالمال بعد الموت - 00:23:44

ولهذا الصحابة رضي الله تعالى عنهم يجمعون على جواز ابطال الوصية وافضل من الوصية ماذا؟ ها؟ ها افضل من الوصية وان يبادر بالصدقة. انت ليش تنتظر؟ يعني تنتظر الوصية بعد الموت؟ لا بادر بالصدقة نخرجها انا في حياتك - 00:24:00

هذا احوط واشد حيطة من وقفة وغيره. نعم. من وقف او غيره. قال رحمه الله فاذا نزل به هذي اداب للمريض السابقة هذه اداب للمريض ومن الادب ايضا يعني من الاداب - 00:24:24

رقية المريض اذا اذا زار المسلم مريضا فانه ينبغي له ان يرقيه في الدعوات والاذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله فاذا نزل به سنة هذه اداب اخرى - 00:24:44

هذه اداب عند نزول الموت اذا نزل به الموت قال فاذا نزل به يعني نزل الملك يقبض روحه وهذا يعرف بالامارات نعم يعرف بالامارات قال تعاهد بل لحلقه بماء او شراب هذا الادب الاول - 00:25:08

يعني ان يتعاهد هذا المريض الذي نزل به الملك ليقبض روحه ان يبل شفتيه وحلقه بشيء من الشراب من ماء او غيره ويدل لذلك

حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:25:35
ان النبي صلى الله عليه وسلم في مرض الموت جعل يدخل يده في الماء ويمسح وجهه ويقول لا اله الا الله الا ان للموت لسكرات نعم اخرجه البخاري النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل يده في الماء - 00:25:58
ويمسح وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات هذا يدل على ما ذكر المؤلف رحمه الله. وايضا هذا كونه تندى شفتاه ويندى حلقه هذا مما يسهل عليه النطق بالشهادة. قال - 00:26:20
وتلقينه لا اله الا الله ينقل لا اله الا الله هذا الادب الثاني انه يلقن لا اله الا الله ويدل لذلك حديث ابي سعيد في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقنوا موتاكم - 00:26:44
لا اله الا الله وايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة فيلقن هذه الشهادة وما كيفية التلقين؟ قال العلماء يلقن كما يلقن الطفل - 00:27:07
انت ادارة تعلم الطفل وش تقول له تقولوا لا اله الا الله يقول وراك لا اله الا الله بسم الله قل بسم الله. ما تقول له قل قل بسم الله ثم يقول بسم الله - 00:27:31
قل لا اله الا الله يقول وراك لا اله الا الله. وهكذا المحتضر العلماء يقولون ما تقول له قل وانما ها تكرر الكلمة ثم يكررها ورائك لذلك لو قلت له قل ربما شدة - 00:27:44
الكرب والنزع ونحو ذلك ربما انه ما يقوله. او يقول لا او نحو ذلك فيقولون بانه يلقن كما يلقن ماذا ها الطفل. نعم يلقن كما يلقن الطفل وقال بعض العلماء لا بأس بما ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:07
لعمه ابي طالب يا عمي قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فكان اخر ما قال هو على ملة عبد المطلب ثم مات نعم فقالوا بانه لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم قال قل والذي يظهر والله اعلم انه يرجع الى حال محتظر - 00:28:31
نعم يرجع الى حال المحتضر فمن المحتضرين ما نكون عنده قوة ايمان ويقين بالله عز وجل وحاله لا يخاف عليه لكونه متعلقا بالله عز وجل في اثناء حياته فهذا لا بأس ان يقال له - 00:28:56
ومن المحتضرين لا قد يكون عنده اعراض وقد تهاون تفريط ونحو ذلك فهذا لا يقال له قل نعم الى اخره. قال رحمه الله مرة ولا يزاد على ثلاث يعني يعني ما تقول - 00:29:18
تقول لا اله الا الله مرة وان احتجت ها تكرر ذلك الى ثلاث مرات ولا تزيد على ثلاث. لماذا؟ قالوا لان لا يضجره. لان لا يضجره وهذا كما تقدم الصحيح انه يرجع الى ماذا؟ ها؟ الى حال المحتظر - 00:29:41
قال الا ان يتكلم فيعاد برفق اذا يعني انت لقنته لا اله الا الله ثم تكلم ها فتعيد تلقينه لكي يكون اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله كما جاء في الحديث - 00:30:01
من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة قال وقراءة الفاتحة هذا الادب ماذا ها الرابع الثالث طيب الرابع. زين. يقول لك قراءة الفاتحة عند المحتضر - 00:30:21
تقرأ الفاتحة عند المحتضر لماذا؟ قالوا لفضل هذه السورة فضل هذه السورة. والرأي الثاني انه لا يقرأ لان هذا ما ورد نعم هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم والعبادات توقيفية - 00:30:47
العبادات توقيفية قال وياسين عنده ياسين ايضا تقرأ سورة ياسين ويدل لذلك حديث معقل بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرأوا على موتاكم سورة ياسين اقرأوا على موتاكم سورة - 00:31:07
ياسين هذا اخرجه الامام احمد وابو داوود والترمذي اخرجه الامام احمد وابو داوود وابن ماجة لكنه ضعيف نعم ضعيف وعلى هذا نقول ما تشرع محتضر لا يشرع وهذا الادب الخامس - 00:31:33
لا يشرع ان يقرأ عنده بالفاتحة وانا بسورة ياسين لان الحديث هذا ضعيف حديث معقل ابن يسار قال وتوجيهه الى القبلة نعم توجيهه يعني يستحب المحتضر ان يوجه القبلة اذا تيسر ذلك وهذا بالاجماع - 00:31:54

والدليل ذلك ان البراء ابن معرور رضي الله تعالى عنه امر ان يوجه الى القبلة نعم امر ان يوجه الى القبلة حاكم في المستدرج والبيهقي في سننه. وايضا مما يدل لذلك - 00:32:22

اجماع المسلمين اجماع المسلمين على ان الميت اذا دفن في قبره ماذا؟ ها يوجه القبلة ادل ذلك على ان حالة الموت تكون الى القبلة وهو الان في سياق الموت فاذا كان - 00:32:41

يوجه الى القبلة بعد الموت فكذلك ايضا قبل الموت قال واذا مات يعني الاداب السابقة عند الاحتضار هذه اداب بعد الموت قال واذا مات تغميض عينيه نعم. تغميض عينيه ويدل لذلك - 00:33:02

حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها لما مات ابو سلمة اغمض النبي صلى الله عليه وسلم عينيه وقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر ان الروح اذا قبض تبعه البصر - 00:33:29

فاقبض النبي صلى الله عليه وسلم قال واشد لحييه نعم اه واشد لاحيي اشد اللحية. اه يعني بعصابة او خرقة نعم تشد الاحياء يعني تربط من تحت الذقن على فوق الراس ويشد - 00:33:52

في خرقة او عصابة ونحو ذلك. قالوا لان لا تدخله الهوام الا تدخله الهوام وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى نعم لكن يظهر والله اعلم ان هذا لم يرد هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:21

ولا حاجة الى هذا واما التعليل بانه قد تدخله الهوام الى اخره فهذا فيه نظر لان السنة هو ماذا الاسراع في تجهيزه. هذا هو السنة. نقول السنة هو ان يسرع في تجهيزه - 00:34:45

قال وتليين مفاصله يعني يلين هذا الادب كم الثالث تليين مفاصله. كيف تلين المفاصل ترد الذراعين الى العضدين وترد الساقين الى الفخذين الذراعين تردهما الى العضدين ثم تردهما الى جنبيه - 00:35:07

والساقين تردهما الى ماذا بين الفقيه بين ثم تبسطهما. هذا دليل المفاصل لماذا؟ او هذا الادب ما هو دليله؟ قالوا لكي يسهل تغسيله الكلام في هذا كالكلام فيما يتعلق بشد اللحية - 00:35:39

ما في حاجة هنا لان السنة ماذا؟ هو الاسراع بتعجيله قال وخلع ثيابه هذا الادب الرابع. يعني اذا مات تخلع ثيابه ويدل لذلك حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لما - 00:36:01

توفي النبي صلى الله عليه وسلم اختلفوا هل يخلعون ثيابهم كما يخلعون ثياب موتاهم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي اختلفوا في خلع ثوبه هل يخلع ثوبه - 00:36:24

كما يخلع ثوب الميت هذا مما يدل على ان الميت يخلع ثوبه نعم يخلع ثوبه والنبي صلى الله عليه وسلم لم تخلع ثياب ثيابه لعظم حرمته قال وستره بثوب ستره بثوب - 00:36:48

يعني اذا مات تستره بثوب يعني ايجاب ثوب يستر جميع بدن الميت الجميع بدن الميت يستر ويدل لذلك حديث عائشة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات - 00:37:17

ببرد حبرة يعني غطي في بوردي حبرة. فاذا مات نعم يسجع يغطى وسيأتينا ان الميت اذا مات اصبح عورة بعد ان يموت يكون عورة لكن هذه العورة يعني كل بدنه يكون عورة - 00:37:36

عورة مخففة وعورة مغلظة فبدنه عورة مخففة ما بين السرة والركبة هذا يكون ماذا حورة مغلبة قال رحمه الله ووضع حديدة او نحوها على بطنه نعم اه وضع حديدة يوضع حديدة او حجر على بطنه - 00:38:03

وما هو الدليل على هذا؟ قالوا هذا اولا وارد عن انس كما في البيهقي انه قال على بطنه حديدة وثانيا قالوا لان لا ينتفخ نعم لا ينتبه وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله. والرأي الثاني ان هذا غير مشروع - 00:38:35

نعم ان هذا غير مشروع لان العبادات توقيفية وهذه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم واما التعليل بانه لكي لا ينتفخ هذا فيه ماذا فيه نظر لان السنة وماذا - 00:38:55

قال وجعله على سرير غسله يعني بعد ان يموت يرفع عن الارض نعم يرفع عن الارض ويجعل على سرير غسله لان هذا اسرع في

تجهيزه وابعد له عن الهوام قال متوجها - 00:39:15
يعني متوجه الى اي شيء قبلة منحدرا نحو رجليه هذا الادب ثامن سابع نعم الثامن نعم يقول لك المؤلف رحمه الله منحدرا نحو رجليه. وش معنى منحدر نحو رجليه؟ يعني ان يكون رأسه ارفع من رجليه - 00:39:39
نعم ان يكون رأسه ارفع من رجليه لكي ينصب الماء اثناء الغسل. ما يتجمع الماء الماء لكي ينصب اثناء الغسل قال واسراع تجهيزه سرعة تجهيزه من تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه ونحو ذلك - 00:40:09
ويدل لذلك حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - 00:40:40
الاسراء خير على كل حال. ان كانت صالحة ليش تحرمها النعيم المقيم وان كانت خلاف ذلك فهذا شر تظعونه نعم تضعونه عن رقابكم قال ويجب في نحو تفريق وصيته نعم اه يعني يجب الاسراع - 00:41:00
في اي شيء في نحو تفريق وصيته نعم اه لان لانه الان لما مات احوج ما يكون الى الاجر والثواب فاذا كان وصى بوصايا واجبة او وصايا مستحبة وصايا واجبة مثل - 00:41:25
مثل الدين الذي عليه قضاء ديونه هو احوج الى ما ما يفك ذمته ولان نفسه مرتهنة بدينه احوج ما يكون الى هذا فيبادر بقضاء وصيته. الا اذا كانت واجبة كذلك ايضا اذا كانت الوصية مستحبة ها - 00:41:48
التبرع ونحو ذلك يبادر بها لانه احوج ما يكون الى الثواب فنقول يبادر في قضاء وصيته حتى قال بعض العلماء تنفذ الوصية قبل الصلاة عليه قبل ان يصلى عليه وهذا خلاف ما عليه الان كثير من الناس - 00:42:17
كثير من الناس ان الوصايا هذا ان نفذت قد تجد ان بعض الوصايا قد تجلس سنوات ما نفذت ولهذا الاحوط للمسلم ماذا؟ ها؟ ان ان يتصدق وهو صحيح شحيح عن الاحوط انه يبادر يحتاط لنفسه. اما كونه يوصي الوصية طيبة وفيها احتياط - 00:42:43
لكن قد يعرض لها عوارض ما تنفذ الوصية الاحوط واذا كان عنده شيء من المال انه يتصدق مصدق الحمد لله واليوم الحمد لله يعني اوجه الصدقات كثيرة يعني قد الانسان ما يستطيع انه يبني مسجد مثل هذا الجامع لكن يستطيع انه يشارك - 00:43:07
هذي صدقة جارية يعني شارك في بناء مسجد في بناء جمعية خيرية في مدرسة اسلامية. ونحو ذلك في طباعة كتاب انك ما تستطيع انك تقوم بالوقف او بالصدقة الجارية كلها لكن بامكانك انك تصادق - 00:43:31
تشارك ولو ببعض الوقف. هذا نعم هذا فضل عظيم واجر كبير نعم. هم وفيه سعة ودرهم سبق الف درهم ربما انك انت تقدم درهم وغيرك يقدم الف درهم ودرهمك يكون ماذا؟ هو السابق - 00:43:52
لما يلحق الصدقة من الاخلاص والمتابعة تعلق القلب بالله سبحانه وتعالى. وعدم التفات القلوب الى الاسباب والمخلوقين الى اخره قال رحمه الله وقضاء دينه نعم يعني يقضى دينه قضاء دينه - 00:44:11
سواء كان الدين لله عز وجل نعم سواء كان الدين لله عز وجل مثل الزكوات والنذور والكفارات قد يكون عليه زكوات عليه ديون عليه نذور عليه كفارات ما اخرجها يبادر بقضاء هذه الاشياء من التركة - 00:44:40
انها مقدمة على الميراث وقد تكون الديون لمن؟ للاداميين الادمية اثمان مبيعات ما سدد قيم متلفات جنايات الى اخره قروض اخذها المهم اذا كان عليه ديون فانه يجب ان يبادر بها - 00:45:06
والنبي صلى الله عليه وسلم كان في اول الامر اذا قدمت له الجنازة قبل الفتوح يسأل هل عليه دين او لا فان قالوا عليه دين قالوا ما عليه دين صلى تقدم وصلى عليه - 00:45:30
وان قالوا عليه دين قال النبي وسلم صلوا على صاحبكم قال صلوا على صاحبكم. هذا كان في اي شيء ها في اول امر وهذا مما يدل على عظم شأن الدين. وقد جاء في حديث ابي هريرة وان كان فيه ضعف - 00:45:44
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه اخرجه الامام احمد الترمذي ابن ماجه وان كان في ضعف لكن ينبغي للمسلم انه ما يتهاون بالدين لان بعض الناس الان تجد انه - 00:46:02

يتهاون بالدين حتى من من اجل امور كمالية من اجل امور كمالية تجد انه يشغل ذمته والشارع يرغب في تخلي الذمم عن الديون المهم انه يبادر بقضاء الدين سواء كان الدين لله سبحانه وتعالى - 00:46:18

او كان لمن او كان للاداميين يجب ان يبادر لانه اذا ترك ولم يقضى ربما ان التركة يقتسمها الورثة ولا تقضى الديون. نعم لا تقضى الديون قال رحمه الله فصل واذا اخذ في غسله ستر عورته - 00:46:44

وسن ستر كله عن العيون تقصير الميت تغسيل الميت فرض كفاية نعم تغسيل الميت برضو كفاية ويدل على انه فرض ان النبي صلى الله عليه وسلم امر به في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - 00:47:17

بالذي وقصته راحلته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اغسلوه بماء وسدر. امر هذا اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه هذا امر فهذا يدل على ان تغسيل الميت فرض - 00:47:40

وانه واجب وهذا التغسيل يكون على الكفاية ها لان المقصود هو ماذا تحصيل العمل وليس النظر للعامل المقصود هو تحصيل العمل نعم فهذا مما يدل على انه على الكفاية ما الكفاية - 00:47:59

فاذا حصل هذا العمل كفى ذلك قال واذا اخذ في غسله ستر عورته نعم وهذا بالاجماع انه يجب انه يستر تستر عورته نعم اه هم يقولون الا من كان له دون سبع سنوات - 00:48:26

فانه لا عورة له. المشهور من المذهب اذا كان له اقل من سبع سنوات انه ليس له عورة قال وسن سترك كله عن العيون وكره حضور غير معين يعني يقول لك المؤلف رحمه الله - 00:48:54

يسن ستره كل الميت عن العيون وهذا سبق ان اشرنا اليه ان الميت يكون له عورتان العورة الاولى عورة ماذا؟ مخففة والعورة الثانية عورة مقلظة العورة المخففة هي جميع البدن - 00:49:21

جميع بدنه نقول بانها عورة مخففة وعلى هذا يغسله من وراء ماذا الستر يغسله من وراء ستر هذه العورة المخففة العورة المغلظة ما بين السرة والركبة قال وكره حضور غير معين - 00:49:48

نعم يعني من يحظر مع الغاسل من يحضر مع الغاز يقول الذي يحضر التغسيل لا يخلو من امرين الامر الاول المعين الذي يحتاج اليه نحتاج اليه في تقريب الماء وصبه - 00:50:18

ونحو ذلك يعني يحتاج اليه الغاسل في تقريب الماء وصبه قد يكون ايضا في تقريب الميت اثناء الغسل فهذا المعين حكمه ماذا ها؟ نقول حضوره لا جائز ولا بأس به - 00:50:39

الثاني غير المعين لا يحتاج اليه. فقال لك المؤلف رحمه الله يكره يكره ان يحضر غير معين التغسيل لانه قد يظهر من الميت ما كان يخفيه في حال حياة قد يكون في بدنه - 00:51:03

ما يخفيه في حال الحياة فيطلع اليه عليه وهو لا يحتاج اليه نعم لا يحتاج اليه في حضوره تغسيل الميت قال ثم نوى وسمى وهما كفي غسل حي نعم اه - 00:51:30

ثم نوى ينوي من القاسم لان التغسيل عبادة. والعبادة لا بد لها من نية حديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:51:55

قال وسمى يعني يقول بسم الله وتقدم لنا التسمية في الطهارة يعني المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان التسمية حكمها ماذا؟ واجبة وهذا من مفردات مذهب الامام احمد - 00:52:15

جمهور اهل العلم ان التسمية عندهم مستحبة وليست واجبة لكن المشهور من مذهب الامام احمد انها واجبة. قال وهما كافي غسل حي الظمير في قوله هما يعود الى ماذا النية والتسمية - 00:52:35

يعني حكم النية والتسمية كحكمهما في تغسيل او في غسل ماذا الحي فالنية في غسل الحي حكمها ماذا شرط والتسمية في غصن حي حكمها واجبة فكذلك ايضا هنا نقول النية ها - 00:52:58

شرط والتسمية واجبة - 00:53:21